

على الكفر كما في جهنم ولا يجازى ولا يجاد وقد ورد التصريح عن
 النبي صلى الله عليه وسلم بالنهاي عن الرجوع والبر عوف
 واما يجوز للقرن بالوصف العام المذموم اذا ثبت عن النبي
 انه من ذبح لغير الله فكافرون ومن اذبح لغير الله
 ومن عبق مناد الارض واكل الربوا او مؤكله وكافيه وشاهد
 والواثمة والمؤثومة وما من الصدق والحلل والحل في الخنفي
 ولتخلف ومن امره فوما هو له كان هو من امره وجرها عليه ما سخر
 ودجلا سمع لاذن ولم يجب والاشي والبريشي وعاصم الخ
 معتصمها وشادها وتسايفها واحاملها والحقول اليه ويا يرمها
 ومتابعها واهبها واكل ثمنها والاولى ان لا يصدد للعتن عن
 المؤمن الا ان الله قال له وجب عليه ما عن احدوكوا بليس فيه
 عمرة لمن اعتمج **ع** عن النبي ان رضى ان النبي عليه السلام
 قال لعن المؤمن كفتله **ع** ابن مسعود رضى ان رسول الله عليه
 قال لعن يقطعان ولا لغان ولا قاحش ولا يذبي **ع** انه لا يراه
 رضى قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول ان اللعان يوجب
 شهده اولا شفعا يوم القيمة **ع** عن ابن الدرداء رضى انه قال سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان العبد شيئا صعدت

في قوله ولا يجاد وقد ورد التصريح عن النبي صلى الله عليه وسلم بالنهاي عن الرجوع والبر عوف واما يجوز للقرن بالوصف العام المذموم اذا ثبت عن النبي انه من ذبح لغير الله فكافرون ومن اذبح لغير الله ومن عبق مناد الارض واكل الربوا او مؤكله وكافيه وشاهد والواثمة والمؤثومة وما من الصدق والحلل والحل في الخنفي ولتخلف ومن امره فوما هو له كان هو من امره وجرها عليه ما سخر ودجلا سمع لاذن ولم يجب والاشي والبريشي وعاصم الخ معتصمها وشادها وتسايفها واحاملها والحقول اليه ويا يرمها ومتابعها واهبها واكل ثمنها والاولى ان لا يصدد للعتن عن المؤمن الا ان الله قال له وجب عليه ما عن احدوكوا بليس فيه عمرة لمن اعتمج ع عن النبي ان رضى ان النبي عليه السلام قال لعن المؤمن كفتله ع ابن مسعود رضى ان رسول الله عليه قال لعن يقطعان ولا لغان ولا قاحش ولا يذبي ع انه لا يراه رضى قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول ان اللعان يوجب شهده اولا شفعا يوم القيمة ع عن ابن الدرداء رضى انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان العبد شيئا صعدت

العترة الى اللعنة فيعلق ابواب السماء دونها ثم يط الى
 الارض فيعلق بولها ويثاق اخذ يمينها وشمالها فاذا لم
 تجد مساعرا رجعت الى الذي هن ان كان كذلك اهلا
 ولا رجعت الى قتلها في حديث اشارة الى الاول
 ان الكافر يثاق بولها **ع** العاشم **ع** عن ابن
 عمر رضى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
 قال لا احبني يا كافر فقد باءنا احدهما فان كان كافر والى
 رجعت عليه **ع** عن ابن مسعود رضى ان النبي قال
 رسول الله عليه السلام سباب المسلم فسوق وقتاله
 كفر **ع** ابن هزيمة رضى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال المسب ان ما قاله على الاول وقروية فعل البادية ما
 حتى يعتدي الظلوم وهذا في نحو باجله وراحمي مما
 يجوز للسبالة واما نحو باذاني وبالوسطي فما لا يجوز فيه المبالغة
 فكلها اثمان وان كان اثم البتدي اكثر فعلى الثالث
 اثم البتدي مع العقو والدعوى القاضى والمقابلة بنحو
 باجله وقد ورد النصح بالنهاي عن سب الدهر والليل
 والاموات **ع** الفحش وهو التعبد عن الامور المستنقبة

في قوله ولا يجاد وقد ورد التصريح عن النبي صلى الله عليه وسلم بالنهاي عن الرجوع والبر عوف واما يجوز للقرن بالوصف العام المذموم اذا ثبت عن النبي انه من ذبح لغير الله فكافرون ومن اذبح لغير الله ومن عبق مناد الارض واكل الربوا او مؤكله وكافيه وشاهد والواثمة والمؤثومة وما من الصدق والحلل والحل في الخنفي ولتخلف ومن امره فوما هو له كان هو من امره وجرها عليه ما سخر ودجلا سمع لاذن ولم يجب والاشي والبريشي وعاصم الخ معتصمها وشادها وتسايفها واحاملها والحقول اليه ويا يرمها ومتابعها واهبها واكل ثمنها والاولى ان لا يصدد للعتن عن المؤمن الا ان الله قال له وجب عليه ما عن احدوكوا بليس فيه عمرة لمن اعتمج ع عن النبي ان رضى ان النبي عليه السلام قال لعن المؤمن كفتله ع ابن مسعود رضى ان رسول الله عليه قال لعن يقطعان ولا لغان ولا قاحش ولا يذبي ع انه لا يراه رضى قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول ان اللعان يوجب شهده اولا شفعا يوم القيمة ع عن ابن الدرداء رضى انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان العبد شيئا صعدت

في قوله ولا يجاد وقد ورد التصريح عن النبي صلى الله عليه وسلم بالنهاي عن الرجوع والبر عوف واما يجوز للقرن بالوصف العام المذموم اذا ثبت عن النبي انه من ذبح لغير الله فكافرون ومن اذبح لغير الله ومن عبق مناد الارض واكل الربوا او مؤكله وكافيه وشاهد والواثمة والمؤثومة وما من الصدق والحلل والحل في الخنفي ولتخلف ومن امره فوما هو له كان هو من امره وجرها عليه ما سخر ودجلا سمع لاذن ولم يجب والاشي والبريشي وعاصم الخ معتصمها وشادها وتسايفها واحاملها والحقول اليه ويا يرمها ومتابعها واهبها واكل ثمنها والاولى ان لا يصدد للعتن عن المؤمن الا ان الله قال له وجب عليه ما عن احدوكوا بليس فيه عمرة لمن اعتمج ع عن النبي ان رضى ان النبي عليه السلام قال لعن المؤمن كفتله ع ابن مسعود رضى ان رسول الله عليه قال لعن يقطعان ولا لغان ولا قاحش ولا يذبي ع انه لا يراه رضى قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول ان اللعان يوجب شهده اولا شفعا يوم القيمة ع عن ابن الدرداء رضى انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان العبد شيئا صعدت